

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٣٥ لسنة ١٩٧٢

باعتبار مشروع توسيع وتحويل عملية مياه قرية العيون  
مركز إيتاي البارود بمحافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة  
العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له؛وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة  
بنزع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات؛

قرر:

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع وتحويل عملية  
مياه قرية العيون مركز إيتاي البارود بمحافظة البحيرة الموضع حدوده ومعالمه  
على الرسم المرافق.مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ  
المشروع المشار إليه في المادة السابقة والبالغ مساحتها ٥ قراريط و٢٣ سهما  
المملوكة للسادة المذكورين بالمذكرة والكشف المرافقين.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ١٨ ذى القعدة سنة ١٣٩٢ (٢٣ ديسمبر ١٩٧٢)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٦٣٥ لسنة ١٩٧٢

باعتبار مشروع توسيع وتحويل عملية مياه قرية العيون

مركز إيتاي البارود بمحافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة

في إطار خطة الدولة التي تهدف إلى رفع المستوى الصحي للواطنين  
من طريق توفير مياه الشرب النقية في جميع أنحاء الجمهورية لمواجهة الزيادة  
المضطردة في استهلاك المياه التي تتجبت عن زيادة السكان وتوفير الضغوطالكافية لمواجهة التقدم العمراني - وذلك عن طريق إقامة عمليات المياه الجديدة  
وتدعيم وتوسيع العمليات القائمة منها وتحويل العمليات اليدوية إلى عمليات  
ميكانيكية قد وافق السيد محافظ البحيرة على تحويل وتوسيع ثلاث عمليات  
مياه يدوية بدائرة المحافظة إلى ميكانيكية من بينها عملية مياه قرية العيون  
مركز إيتاي البارود لمدة هذه القرية والقرى المجاورة بمياه الشرب النقية .وقدم اختيار الموقع اللازم لتوسيع هذه العملية الموضع حدوده ومعالمه  
على الرسم المرافق وهو عبارة عن قطعة أرض زراعية مساحتها ٥ قراريط  
و٢٣ سهما مقام على جزء منها مباني بالطوب اللبن وهي جزء من القطعة  
رقم ٢٧٤ ضمن ٩٠ ومن القطعة ٢٣٠ ضمن ١١٠ بحوض بأسوس ثمرة ٥ بزمام  
قرية العيون ملك السادة المذكورين بالكشف المرافق الذين وافق بعضهم  
على نزع ملكية الأجزاء المتداخلة في المشروع من أملاكهم والبعض الآخر لم  
يوافق على ذلك ، كما وافق السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي  
على تقرير صفة النفع العام للمشروع وذلك بالكتاب رقم ٨١٥  
بتاريخ ١٩٧٢/٦/٢٥وقد أشارت مديرية الإسكان والتشييد بمحافظة البحيرة إلى أن المبلغ  
اللازم للتعويض عن نزع ملكية المساحة اللازمة لتوسيع هذه العملية قد أودع  
تحت تصرف الهيئة العامة للمساحة ضمن المبلغ اللازم للتعويض عن نزع  
الملكية للعمليات الثلاثة المنوه عنها والبالغ قدره ٢٥٠٠ جنيه وذلك بالشيك  
رقم ٢٤٤٦٨٦ بتاريخ ١٩٧٢/٢/١ وطلبت السير في إجراءات استصدار  
قرار رئيس الجمهورية باعتبار مشروع توسيع وتحويل عملية قرية العيون  
مركز إيتاي البارود بمحافظة البحيرة من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء  
بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة له طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧  
لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة العامة أو التحسين والقوانين  
المعدلة له .ومن ثم أعلنت الوزارة مشروع القرار اللازم في هذا الصدد متضمناً  
اعتبار مشروع توسيع وتحويل عملية مياه قرية العيون مركز إيتاي البارود  
من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض  
اللازمة للمشروع .ويتشرف وزير الإسكان والتشييد بعرض مشروع القرار المرافق مفرغاً  
في الصيغة القانونية - برجا، في حالة الموافقة التفضل بإصداره .

وزير الإسكان والتشييد

مهندس : عبد العزيز كمال

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع إقامة عملية مياه ميكانيكية بناحية منشأة أمين  
اسماعيل بزمام قرية شابور مركز كوم حمادة بمحافظة البحيرة  
من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة  
العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الاحكام الخاصة  
بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة عملية ميكانيكية  
بناحية منشأة أمين اسماعيل بزمام قرية شابور مركز كوم حمادة محافظة  
البحيرة الموضح حدوده ومعامله على الرسم المرفق .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ  
المشروع المشار اليه في المادة السابقة والبالغ مساحتها ٩ قراريط وهـ أسهم  
ملك السيد أحمد الصاوي أمين .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ في الحجة سنة ١٣٩٢ (٧ يناير سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

مذكرة

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤١ لسنة ١٩٧٣  
باعتبار مشروع إقامة عملية مياه ميكانيكية بناحية منشأة  
أمين اسماعيل بزمام قرية شابور مركز كوم حمادة محافظة  
البحيرة من أعمال المنفعة العامة

في إطار خطة الدولة التي تهدف إلى توفير مياه الشرب النقية في جميع  
أنحاء الجمهورية ورفع المستوى الصحي للواطنين وافق السيد محافظ البحيرة  
على إقامة عملية مياه ميكانيكية بناحية منشأة أمين اسماعيل بمحافظة البحيرة  
لمد هذه القرية والقرى المجاورة بمياه الشرب النقية .

بيان

باسماء الملاك لقطعة الأرض المطلوب نزع ملكيتها ومقدار  
ملكيتهم ومقدار المسطح المستقطع

المساحة المتداخلة بالمشروع :

قيراطان و ١٢ سهما مقام على جزء منها مبانى بالطوب اللبن قدرها :  
قيراط و ١٢ سهما ملك مسعود خير الله سويد ، وجملة أملاكه قيراطان  
و ١٢ سهما .

المساحة المتداخلة بالمشروع :

قيراطان و ٥ أسهم مقام على جزء منها مبانى بالطوب اللبن ملك السيد  
يوسف السقا ، وجملة أملاكه فدان .

المساحة المتداخلة بالمشروع :

قيراط و ٦ أسهم مقام على جزء منها مبانى بالطوب اللبن ملك  
محمد عبد الله نصر ، وجملة أملاكه قيراط و ٦ أسهم .

وافق المالك محمد السيد يوسف السقا على نزع ملكية أرض المشروع  
بفرض التوسيع لتفريز المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر  
ولم يوافق باقى الملاك وهم مسعود خير الله سويد ومحمد عبد الله .

وافق السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضي على تقرير  
المنفعة العامة والاستيلاء على المساحة المذكورة للمشروع بفرض توسيع  
موقع عملية المياه اليدوية لتحويلها لعملية مياه ميكانيكية بالسحاب  
رقم ٨١٥ في ١٩٧٢/٦/٢٥

الحد البحرى : باقى القطعة رقم ٢٧٤ بحوضه بعرض ١٥ مترا وبطول ٤٠ مترا  
أرض ملك على سعد أبو سويد وآخرين .

الحد القبلى : فاصل زمام الناحية من زمام ناحية كفر السقا بعرض  
٥ أمتار وبطول ٤٠ مترا .

الحد الشرقى : باقى القطعة ( ٢٣٠ من ١١٠ ) بحوض بعرض ١٢ مترا  
وبطول ٤٠ مترا مقام على جزء منها مبانى بالطوب اللبن يليه باقى ملك محمد السيد  
يوسف السقا .

الحد الغربى : باقى القطعة رقم ٢٧٤ بحوضه بعرض ٧ أمتار وبطول ٤٠ مترا  
يليه أرض زراعية ملك محمد محمود عطية .

تم تدبير المبلغ اللازم للتعويض عن نزع الملكية وتم سحب شيك  
رقم ٢٤٤٦٨٦ بتاريخ ١٩٧٢/٢/١ بمبلغ ٢٥٠٠ جنيه عن عملية توسيع مواقع  
عملية المياه اليدوية ببعض قرى المحافظة وأرسل لتفتيش المساحة بدمهور .

وافق السيد المحافظ على نزع ملكية هذا الموضع وتأشير بذلك  
على الخريطة المساحية لوحه رقم  $\frac{11}{57730}$  ( ناحية العيون مركز إينى البارود  
محافظة البحيرة ) .